

الجمهورية التونسية
وزارة

شهادة الكفاءة المهنية لتعليم قواعد الجولان والسلامة على الطرقات

عدد :

بعد اطلاعه على مجلة الطرقات الصادرة بالقانون عدد 71 لسنة 1999 المؤرخ في 26 جويلية 1999 وعلى جميع النصوص التي تفحصها أو تحتها ؛
وعلى الأمر عدد 863 لسنة 1986 المؤرخ في 15 سبتمبر 1986 والتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،
وعلى قرار وزير النقل المؤرخ في : والتعلق بضبط شروط تعاطي مهنة التدريب والتعليم والتكوين في مجال قواعد الجولان وسلامة الطرقات وسلامة المربات وتكوين مدربي تعليم سيطرة المربات،
وعلى رأي لجنة الامتحان في جلستها المنعقدة بتاريخ: المتعلقة بتأجيل دورة:

يشهد وزير

السيد(ة):



15-14.04-09

المولود(ة) في: بـ:
صاحب(ة) وثيقة الهوية(ة):
الصادرة بتاريخ:

ورخصة السياقة عدد:
بتاريخ:

تحصل(ت) على شهادة الكفاءة المهنية لتعليم قواعد الجولان والسلامة على الطرقات لجميع الأصناف.

تونس في

الإمضاء والختم

١) : يكتب حسب الحالة : بطاقة التعريف الوطنية أو بطاقة الإقامة بالنسبة لك الأجنبي
تتبع : تسلم هذه الشهادة مرة واحدة